من الخصوصيات هذا ولقد فرق صلى الله عليه وسلم بين غيلان بن
سلمة الثقفي وبين بقية ازواجه حين اسلم وله عشر نسوة فاسلمن
معه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختبر منهن اربعا ويترك بقيتهن
وشلم ما وقع لغيرز الديلمي وقيس بن حارثة ولم ينقل عن احد في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعد وفاته الى يومنا هذا انه جمع
بين اكثر من اربع نسوة نكاحا وقد انعقد على ذلك اجماع المسلمين
وحكي عن طايفة من الرافضة انهم ذهبوا الى جواز نكاح عشرة
على معنى ان مثنى وثلاث ورباع معدول عن عدد مكرر على ما عرف
في العربية وحكي عن بعض المارقين اباحة عدد شا بلا حصر
وكان دليله فانكحوا ما طاب لكم من النسا واما مثنى وثلاث ورباع
فهو عنده تعداد عربي لا قيد كما يقال خذ من البحر قربة وقربتين
وثلاثة واربعة الى غير ذلك نعوذ بالله من افعال المضلين وآراء
الضالين وهذا آخرها وقفت عليه بالبصر والبصيرة
ورقمته بقلم العجز وبيد التقصير ابديت تحريره ضارعا الى الله تعالى
ان يوفقه موقع القبول لديه وان يجعلني من المخلصين في القول
والعمل اليه سايلا ممن وقف على شيء زلت به القدم او طغى به القلم
ان يصلحه ويوضحه اذ لا يخفى ان ابتر هو محي البعد عن الاهل
والوطن الاصيل وضيق المعيشة وعدم الوجدة وفقد الخليل
والله اسال وبمحمد صلى الله عليه وسلم اتوسل ان يجعلني وجميع
المسلمين من سعداء الدارين المقربين اليه زلفى انه يعلم السر واخفى
قال ذلك افقر عباد الله الى رحمته ومزيد نعمته محيي الدين
ابن غرس الدين الغزي الحنفي العمري فجلا حامدا ومصليا وسلما

المكتبة المحمدية
لصاحبها محمد بن احمد المحمدي واولاده

SC00021.JPG

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)